



Distr.
LIMITED

E/1997/L.34
15 July 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

و الاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٧
جنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٩٧
البند ٦ (ب) من جدول الأعمال

مسائل التنسيق والبرنامج وسائل أخرى: التعاون المتعدد القطاعات بشأن التبغ أو الصحة

بنغلاديش: مشروع قرار

التبغ أو الصحة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراراته: ٧٩/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٩٣، و ٤٧/١٩٩٤ المؤرخ ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٩٤،
و ٦٢/١٩٩٥ المؤرخ ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٩٥،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ التعاون المتعدد القطاعات بشأن
التبغ أو الصحة^(١)،

وإذ يحيط علماً كذلك بأن جمعية الصحة العالمية قد اعتمدت في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٦ قرارها WHA 49.17 القاضي بالمشروع في وضع اتفاقية دولية إطارية لمكافحة التبغ، وفقاً للمادة ١٩ من دستور منظمة الصحة العالمية وذلك بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة وبالتنسيق بواسطة مركز التنسيق بشأن التبغ أو الصحة في منظومة الأمم المتحدة،

-١- يرحب بالتقدم الذي أحرزته بعض منظمات ووكالات ومكاتب الأمم المتحدة في تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وجمعية الصحة العالمية الداعية إلى حظر استعمال التبغ داخل مباني منظومة الأمم المتحدة ويشدد مرة أخرى على أهمية تنفيذ هذه القرارات تنفيذاً تاماً وفعلاً؛

-٢- يحيط علماً مع التقدير برسالة الأمين العام بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي بلا تبغ لسنة ١٩٩٧، التي أعلنت فيها قراره بجعل كل مباني الأمم المتحدة خالية من التدخين بحلول نهاية ١٩٩٧، وطلب فيها من مركز التنسيق بشأن التبغ أو الصحة في منظومة الأمم المتحدة المساعدة في بلوغ هذا الهدف؛

-٣- يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالاستعانة بمركز التنسيق في الأمم المتحدة وبالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة، بتقديم الدعم والمساعدة لجميع أعضاء لجنة التنسيق الإدارية والمشاركين فيها في تنفيذ قرار جمعية الصحة العالمية WHA 46.8 وتعهد الأمين العام بأن تصبح الأمم المتحدة خالية من التدخين بنهاية عام ١٩٩٧؛

-٤- يقرر إنشاء صندوق استئمانى طوعي خاص لمكافحة التبغ وذلك لتمويل أنشطة مركز تنسيق منظومة الأمم المتحدة بشأن التبغ أو الصحة ذات الطابع الأعجل، ويدعو الدول الأعضاء، وبرنامج الأمم المتحدة، ومنظمة الصحة العالمية، وسائر منظمات ووكالات ومكاتب الأمم المتحدة، فضلاً عن المساهمين من المجتمع المدني، إلى الالسهام في هذا الصندوق بموارد مالية وتقنية؛

-٥- يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨ تقريراً عما أحرزه مركز التنسيق من تقدم في تنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة بالتبغ أو الصحة.
